

الصناعة والتجارة والسياحة تستعرض شكاوى المستهلكين..

مجلس النواب يوافق على مرسوم بقانون بشأن الميزانية العامة

الاجتماعي الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٧٦، وتقررت إعادته إلى اللجنة لمدة أسبوعين لمزيد من الدراسة بناءً على طلب مقررهما.

وكذلك إعادة مشروع قانون بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تنظيم صيد واستغلال وحماية الثروة البحرية إلى اللجنة لمزيد من الدراسة بناءً على طلب رئيسها.

وبشأن تقرير لجنة المرافق العامة والبيئة بخصوص مشروع قانون بالتصديق على البروتوكول المعدل والمكمل لاتفاقية الخدمات الجوية بين حكومة مملكة البحرين وحكومة جمهورية الفلبين، الموقع بين البلدين في ١٣ أبريل ٢٠١٧، المرافق للمرسوم رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٨، تقرر إعادة الدراسة إلى اللجنة لمزيد من الدراسة بناءً على طلب رئيسها. فيما حين تقرر رفض توصية اللجنة بخصوص اقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، والموافقة على الاقتراح بقانون وإحالته إلى الحكومة.



قانون بتعديل المادة (٤٣) من قانون تنظيم معاشات ومكافآت التقاعد لضباط وأفراد قوة دفاع البحرين والأمن العام، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٦، تقرر إعادة الدراسة إلى اللجنة لمزيد من الدراسة بناءً على طلب رئيسها.

ثم نوقش تقرير اللجنة بخصوص مشروع قانون بتعديل المادة (٧٧) من القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٥ بشأن تنظيم معاشات ومكافآت التقاعد لموظفي الحكومة، وتقررت إعادته إلى اللجنة لمزيد من الدراسة بناءً على طلب مقررهما. كما نوقش تقرير اللجنة بخصوص مشروع قانون بتعديل المادة (١٤٤) من قانون التأمين

الخارجية والدفاع والأمن الوطني، بخصوص مشروع قانون بتعديل المادة (٣١) من القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٧ بشأن المواد المخدرة والمؤثرات العقلية برفضه من حيث المبدأ وإحالته إلى مجلس الشورى.

ونوقش بعدها تقرير اللجنة بخصوص مشروع قانون بتعديل المادة (١٠٥) من قانون قوات الأمن العام، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٨٢، المرافق للمرسوم رقم (٤٢) لسنة ٢٠١٦، وتقررت الموافقة على إعادته إلى اللجنة لمزيد من الدراسة بناءً على طلب مقررهما.

وكذلك الأمر بشأن تقرير لجنة الخدمات، بخصوص مشروع

الشؤون الخارجية والدفاع والأمن الوطني، بخصوص مشروع قانون بتعديل بعض أحكام قانون المرور الصادر بالقانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤، المرافق للمرسوم رقم (٣١) لسنة ٢٠١٨، وتقررت الموافقة عليه بصفة نهائية وإحالته إلى مجلس الشورى.

وبعدنا نوقش تقرير لجنة الشؤون التشريعية والقانونية، بخصوص مشروع قانون بالتصديق على النظام الأساسي للهيئة القضائية الاقتصادية لمجلس التعاون الخليجي، المرافق للمرسوم رقم (٢٥) لسنة ٢٠١٨، وقرر مجلس النواب الموافقة عليه بصفة نهائية وإحالته إلى مجلس الشورى، ثم نوقش تقرير لجنة

الدكتور مجيد العصفور، حول خطط وبرامج وحدة الطاقة المستدامة في التحول نحو الطاقة المتجددة لتوليد الكهرباء والماء، ورده على السؤال المقدم من النائب محمد العمادي، حول خطة الوزارة لتوفير الطاقة الكهربائية والمحافظة عليها.

ثم استمع المجلس الى السؤال المقدم من النائب عادل العسومي حول عدد الطلبات التي تم تسليمها أوراق استحقاق للوحدات السكنية، والذي لم يجب عليه وزير الإسكان في الموعد المحدد، ليتم الرد عليه شفاهة، وإلى رد الوزير على السؤال المقدم من النائب جمال بوحسن حول عدد الطلبات الإسكانية المتأخرة حتى الآن.

وبعدنا نوقش تقرير لجنة الشؤون التشريعية والقانونية، بخصوص مشروع قانون بالتصديق على النظام الأساسي للهيئة القضائية الاقتصادية لمجلس التعاون الخليجي، المرافق للمرسوم رقم (٢٥) لسنة ٢٠١٨، وقرر مجلس النواب الموافقة عليه بصفة نهائية وإحالته إلى مجلس الشورى، ثم نوقش تقرير لجنة

برئاسة معالي السيد أحمد بن إبراهيم الملا رئيس مجلس النواب، عقدت الجلسة العادية هذه للمجلس من دور انعقاده السنوي العادي الرابع من الفصل التشريعي الرابع وذلك بمقره أمس الثلاثاء ١٢ يونيو ٢٠١٨، وجرى فيها استعراض إخطار المجلس بالرسالة الواردة من معالي رئيس مجلس الشورى الموقر، بشأن ما انتهى إليه المجلس بخصوص مشروع قانون بتعديل المادة (٥٦) من قانون المرور الصادر بالقانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤.

كما جرى الاستماع الى ردود وزير الصناعة والتجارة والسياحة، على السؤال المقدم من النائب أحمد قراطة حول أنواع الرسوم التي تفرضها الوزارة على جميع الأنشطة التجارية والصناعية والسياحية الخاضعة لإشرافها منذ عام ٢٠١٢ وحتى الآن، ورده على السؤال المقدم من النائب عادل حميد حول شكاوى المستهلكين وآلية التعامل معها والإجراءات التي تمت بشأنها.

وبعدنا تم الاستماع إلى رد وزير شؤون الكهرباء والماء، على السؤال المقدم من النائب

في اجتماع اجتماع خدمات الشورى الاستثنائي لتعديل قانون التقاعد:

اشتراط موافقة رئيس الوزراء على أي قرار تصدره الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي

القصوى لمحتوى مشروع القوانين وللموازنة بين حق الدولة في استدامة عمر الصناديق التقاعدية وضمان استمرار عملها بكفاءة، وبين الحرص على الحفاظ على حقوق الموظفين التقاعدية بلا انتقاص، وإن التنقيح بتقرير اللجنة جاء متوخياً من حرص ورعاية أبوية لشعب مملكة البحرين وسعيه المستمر لأن يكون حاضر المواطنين مزدهراً.

المدينة في المادة (١٥) على أن «تحدد الرواتب والمزايا الوظيفية وضوابط استحقاقها بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على اقتراح ديوان الخدمة المدنية».

ولفتت إلى أن التعديل الجديد سيخضع قرارات الهيئة للحكومة من سمو رئيس الوزراء وما يمثله شخص سموه من حرص ورعاية أبوية لشعب مملكة البحرين وسعيه المستمر لأن يكون حاضر المواطنين مزدهراً. وقد جاء التنقيح بتقرير اللجنة لعرضه بالجلسة الاستثنائية لمجلس الشورى اليوم الأربعاء إدراكاً للأهمية



لاستحقاق المعاش، وتقرير السماح بضم مدد افتراضية من عدمه، وفي حالة السماح بها تحديد طريقة احتساب تكلفة ضمها وآلية سدادها.

وأكدت أن هذا التعديل يأتي منسجماً مع قوانين أخرى معمول بها، مثلما ينص قانون الخدمة

أو الأجر الذي يتم بناء عليه تسوية المعاش، وتقرير منح زيادة سنوية على المعاش أو وقفها، وفي حالة منحها تحديد نسبتها وضوابطها والحد الأقصى لمدة منحها والأحد الأعلى للمعاش الذي تُمنح بناء عليه، وتحديد المدة المؤهلة

الجديد فقد جرى اعتماد ضمانات مهمة تتمثل في إجازة سمو رئيس الوزراء لأي قرار تتخذه الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي، وبخاصة فيما يتعلق بقرارات تحديد نسبة اشتراكات التقاعد، وتحديد مدة احتساب متوسط الراتب

ناقشت لجنة الخدمات بمجلس الشورى خلال اجتماعها الاستثنائي المنعقد أمس الثلاثاء، برئاسة الدكتورة جهاد عبدالله الفاضل رئيس اللجنة، وضع استدرارك بتقرير اللجنة بشأن مشروع قانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٨ بشأن الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي، المرافق للمرسوم رقم (٣٣) لسنة ٢٠١٨. وقررت اللجنة إجراء تنقيح بتقرير اللجنة بحيث يجري اشتراط اعتماد أي قرار من الصلاحيات الجديدة للهيئة.

وقالت رئيسة اللجنة إنه وبموجب مشروع التعديل